

## هل تختلف الفتيا باختلاف الزمان والمكان؟

وليد السعيدان

ومنها كذلك هل تختلف الفتية باختلاف الزمان والمكان الجواب نعم اذا سألت عالما قبل عشر سنين او اقصر بين الدلم والرياض فافتاك بالقصر قبل عشر سنين. ثم جئته بعد عشرين سنة - [00:00:00](#)

مثلا وسمعت منه فتية بعدم جواز القصر او هذا تناقض من الشيخ؟ الجواب لا. لان العرف اختلف تقول ما الفتاوى التي تختلف باختلاف الزمان والمكان نقول هما نوعان من الفتاوى - [00:00:19](#)

لا تستغرب اختلاف فتاوى الشيخ فيها انتبه الفتاوى المبنية على الاعراف فاختلاف الشيخ فاختلاف فتى الشيخ في فتية مبنية على العرف ليس من التناقض لان العرف بما انه يختلف فالفتية - [00:00:36](#)

تختلف على حسب اختلاف على حسب اختلاف العرف اتنين النوع الثاني الفتاوى التي تختلف باختلاف مصالحها ومفاسدها فربما الشيخ افتى بالقول الاول مراعاة لمصلحة. فاذا فاذا انفردت فتياه عن المصلحة افتى بالقول الثاني - [00:00:53](#)

لن انزعال القول الاول عن حكمته المطلوبة شرعا او مصلحته التي ينبغي مراعاتها واضرب لكم مثلا واحدا مع ان الامثلة كثيرة يروى ان رجلا جاء شاهرا سيفه لابن عباس فقال يا ابن عباس القاتل توبة؟ قال لا توبة له. فاغمد سيفه وقال لا حول حسبنا الله ونعم الوكيل - [00:01:15](#)

وكيل بينما جاءه رجل قد وقع في شيه من ذلك. وهو يبكي وقال او للقاتل توبة؟ قال نعم له توبة اختلفت فتياها باختلاف المصالح والمفاسد لو جاءنا رجل وسرق في دار حرب - [00:01:36](#)

الان نحن نجاهد الكفار وانسان زنا بامرأة او نقيم عليه الحد الان؟ لا يفتى بتأخير الحد عنه. فقد اخر عمر رضي الله تعالى عنه اقامة الحد على بعض من سرق - [00:01:52](#)

في عام المجاعة وابطل الحد حد السرقة وكذلك ابطل آآ وكذلك اخ وكذلك ابطل سعد ابن ابي وقاص اقامة الحد على ابي محجن. لما شرب الخمر في وقعة القادسية او او غيرها من الوقعات. الشاهد ان تغير الفتوى - [00:02:06](#)

الفتيا غير مستنكر في امرين في بابين في باب الفتية المبنية على الاعراف وفي باب الفتيا في المصالح والمفاسد فاذا كان اختلاف الفتيا في امر عرفي فلا بأس او في اختلاف المصالح والمفاسد فلا - [00:02:25](#)

فلا بأس - [00:02:39](#)